

محافظة القليوبية

قرار رقم ٨٨٦ لسنة ٢٠٢٥

محافظ القليوبية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ بشأن الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الإنتاجي ؛

وعلى قرار السيدة وزير التضامن الاجتماعى رقم (٤٣٨) الصادر فى ٤/١/٢٠٢٠

بتفويض السادة المحافظين فى بعض الاختصاصات الواردة بالقانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون التعاون الإنتاجي ؛

وعلى كتاب الاتحاد التعاوني الإنتاجي المركزى رقم (٩٤٣) فى ٩/٥/٢٠٢٣

بشأن طلب استصدار قرار بانقضاء الجمعية التعاونية الإنتاجية لتصنيع وتعبئة وتغليف وتوريد المواد الغذائية بينها ؛

وعلى مذكرة مديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية رقم (٢٢٧٧) فى

٢٠٢٥/٧/٢ بشأن طلب الموافقة على استصدار قرار بانقضاء الجمعية التعاونية

الإنتاجية لتصنيع وتعبئة وتغليف وتوريد المواد الغذائية بينها لتوقف الجمعية عن ممارسة النشاط وانصراف الأعضاء عنها وتأشيرتنا عليها فى ٩/٧/٢٠٢٥ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للشئون القانونية بالمحافظة فى الفتوى رقم ١١٣١

لسنة ٢٠٢٥ ؛

قرار:

(المادة الأولى)

انقضاء الجمعية التعاونية الإنتاجية لتصنيع وتعبئة وتغليف وتوريد المواد الغذائية بينها طبقاً لاقتراح الاتحاد التعاونى الإنتاجى المركزى نظراً للتوقف عن ممارسة نشاطها وانصراف الأعضاء عنها منذ عام ٢٠٢٠ وعدم وجود مقر للجمعية معلوم وعدم ورود محاضر مجلس إدارة منذ عام ٢٠٢٠ طبقاً لنص الفقرة الأولى من المادة (٨٣) من قانون التعاون الإنتاجى الصادر بالقانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٧٥

(المادة الثانية)

على الاتحاد التعاونى الإنتاجى المركزى اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لمباشرة إجراءات التصفية للجمعية ونشر حساباتها طبقاً لما ورد بقانون التعاون الإنتاجى رقم ١١٠ لسنة ١٩٧٥ وللإتحاد سلطة التحفظ على أموال الجمعية وموجوداتها من تاريخ صدور هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ويعمل به من تاريخ نشره .

(المادة الرابعة)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار فور صدوره .

تحريراً فى ٢٧/٧/٢٠٢٥

محافظ القليوبية

أيمن عطية